بماحار وتوضع على السرة وتبخر بما فيها من شي يحبس الدخان يدخل الرحم ومن المجرب لدر الطمث هذا
المغلي وصنعته زبيب نقي من كل عشرون درهما وورد منزوع قمع منه من كل ثلاثة تدرض وتطبخ بعشرة
امثالها ماء حتى يبقى ربعه فيصفى ويشرب بسكر احمر وهذه الفرزجة لذلك كذلك تحمل نحو ساعة
ثم تغير وصنعتها اشق حلتيت جندبيدستر جوزبوا من كل جزء قرنفل زعفران شحم حنظل
من كل ربع جزء يعجن بعسل والصوفة درهم وقد يكون احتباس الحيض عن سقطة او ورم
او ضعف عضو وحينئذ يكون علاجه علاج قطع السبب واصلاح ذلك العضو ومن الخواص
ان كلا من اظفار الطيب واللادن والقسط يجلب الحيض بخورا وكذا التحمل بالسذاب خصوصا مع مفرده
ومن خواص دم الحيض تسكين النقرس واوجاع المفاصل وحل الاورام الباردة مفردا او مع
الادوية وخرقة دم البكر اول حيضه اذا دفنت معه الوسع الادوية في مكان يجرب في اليوم
السابع وكذا ان جعل هذا الدم في زجاجة ودفنت ولبس ثم نحبا اذا الم يفسل يسهل الولادة ومن
حمى الربع ومتى تجردت الحايض ورقدت مستلقية في مكان لم ينزل فيه البرد ولم يدن الذيب ولا الاسد
منها قالوا ولا ينبغي ان تمارس شجر الزيتون بحال ولا الكوامخ المالحة ولا العجين واما السذاب فيفسده
ذكرها وذكر النفسا فضلا عن الممارسة والكمون بعكس ذلك ويقال انها اذا قابلت مراة تكدر لونها ولعل
ومنها بالصورة مجرب خصوصا على الحول **خاتمة** في ذكر الموانع منها جميع خرقة المعادن
كالمرتك وتخاميرها كالاسفيداج وحجر الكدان مع ثلثه مصطكي شربا مجرب وكذلك ماء الورد اذا قطر
على الجوزبوا او سحيق الفاطيس اذا شرب بعد الدم اربع شعيرات وكذا رماد الكرم واظلاف الماعز
وعظم الزجاج وجرب ايضا شرب عصارة الماميثا وقد حك فيها الاعلاث وشيلا فاخلط ذلك شرب
اللبن ومتى سحق بزر الكرنب النبطي مع ثلثه امثاله وربعه مصطكي وعجن بالقطران واحتمل فانه مجرب وكذا
ان اضيف اليه الزنجار ولولا خطر شربه كان اكبر الموانع لذلك هذا ما تخص ذكره من احكام الحيض
واعلم انه لم يحصل لانثى غير بني ادم من الحيوان الا الارنب والطيور قيل والذب ولم يصرح به
صاحب الحكمة **حبل** ويقال حمل ويذكر تفصيله في تدبير الصحة من كتبهم وعلاجه في الجزئيات وامراض
الرحم والكلام عليه بالنسبة الى الاحكام اللاحقة للنوع مقدر الاعلى المني رعاية للترتيب
الموضوعة **منقول** ثم قام البرهان على ان اشتياق الرحم الى الماء كاشتياق المعدة الى الغذا وانه
يشتمل عليه كاشتمالها على الغذا فينضم ويجف عنقه وذلك من علامات الحبل اذا عرفت ذلك
فاعلم ان الحبل مقرون بزمن الحيض وان لم يشترط وجوده لجواز ان تحبل من شانها الحيض وان لم تحض
ولا حبل قبل تسع ولا بعد خمسين اجماعا وما بينهما ان امتنع فلموجب واسبابه كثيرة منها اختلاف
المني بان يسبق احدهما فيفسد قبل الاجتماع وغلبة احد الكيفيات الاربعة على الرحم تتن لقته
الرطوبة

الرطوبة وتحلله الحرارة وتجففه اليبوسة واختلاف الالة فمن ملا يبلغ الماء بعد ثم وغلظا
ثم غير غيره وعكسهما وفساد الامتزاج المولدة له الى غير ذلك **فلنبدا** لو لم تسدد بيوه ثم نذكر باقي
احكامه فنقول يجب على من اراده ان يسلك القانون السابق ذكره في الجماع ولا يجامع اثر حيض
حتى تنقى الرحم ولا في محاق واجتماع في برج ولا احتراق ولا اول الشهر وان يحسن غذاؤه
قبل ثلاثة ايام ويتحرى الطوالع السعيدة فاذا فعل فليمكث على تمكن ثابت وليأمر المرأة بالبقا
على حاله الاستلقا نحو ثلث ساعة ثم تلزمها الراحة والكف عن طفر ورقص ونزول من عال
والكل من لعق وجماع حتى تظهر العلامات **ويبدا** التخلق من الطور الاول فان اطوار الحمل كما تضمنته
الاية الربعية سبعة كالكواكب والاول طور الماء وله التعليق بالكوكب الاول وهو زحل ومن ثم من
وقوع الماء الى اسبوع على الاصح يبلى الماء ويقع التفاعل والانفعال فيتخلق شبه اسبوع الغشا
الخارج ثم تلتيم داخله ولهذه المحلة عطف بثم لدلالتها على ذلك فقال تقدس اسمه
ثم جعلناه نطفة وهذا هو الطور الثاني فيتحول الماء به الى النطفة بتوالي المشتري فيتغير الماء
مائلا الى الحمرة وترتسم فيه الاستعدادات الى ستة عشر يوما فيكون علقة حمرا دموية مع الى المريخ
وهذا هو الثالث ثم يتحول مضغة بتدبير الشمس وهو الرابع ويرتسم في وسطها شكل القلب على
الاصح ثم الدماغ في راس سبع وعشرين يوما ثم يتحول عظاما مخططة منفصلة في اثنين
وثلاثين يوما وهذه المدة اقل مدة تتخلق فيها المذكور في احر مزاج وزمان وسن ومكان وعكسه
الى خمسين يوما فلا اقل ولا اكثر وما بينهما بحسب المذكورات وهذا هو الطور الخامس المعروف بنظر الى
الزهرة ومنه يدخل نوبة عطارد والطور السادس فتنتسج فيه العروق بعروق الام وتجتذب
الغذا ويكتسي اللحم الى خمسين وسبعين يوما فيتحول خلقا اخر في تمام الاطوار بما بين السابق وتلي
تجاويفه بالعزونة وتظهر فيه الغاذية بل النامية الطبيعية وهنا يكون كالنبات الى نحو الماية
ثم يكون كالحيوان النايم الى عشرين بعدها فتنفخ فيه الروح الحقيقية وبما قررناه يرتفع الخلاف
المشهور بين الفلاسفة حيث حكموا بنفخ الروح في راس سبعين وبين صاحب الشرع عليه افضل
الصلاة والسلام حيث قال ان خلق احدكم يجمع في بطن امه فيكون نطفة اربعين يوما ثم علقة مثل
مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك ثم ينفخ فيه الروح لانهم اعتبروا بالروح الطبيعية وهي
حاصلة للنبات وهو عليه السلام لم يسم روحا الا الذي تستقل بها الانسانية فافهم ذلك **ثم يبدا**
الوحام من تمام التخلق لاحتواء الدم حريفا فيه غدغد وتشتهي معه حينئذ شرب السكنجبين والحذر
ما يولد الدم ان كانت مهزولة والا فالاولى تقليل الرطوبات لئلا تزلق النطفة قبل استمساكها وتعطي
اخذا اشتهته فان تركه يوثر في المولود قال المعلم وتمتد نوبة الوحام الى الشهر الرابع ثم يخف

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)